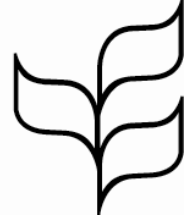


Distr.: General
1 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع السادس عشر

كالي، كولومبيا، 21 أكتوبر/تشرين الأول - 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024

البند 24 من جدول الأعمال

البيولوجيا التركيبية

مقرر اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024

21/16- البيولوجيا التركيبية

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى مقرراته [19/14](#) المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، و [4/15](#) و [8/15](#) و [31/15](#) المؤرخة 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، و [BS-VII/12](#) المؤرخ 3 أكتوبر/تشرين الأول 2014 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،¹

وإن يعيد التشديد على تطبيق نهج احترازي، وفقا لأهداف اتفاقية التنوع البيولوجي،² فيما يتعلق بإطلاق تطبيقات البيولوجيا التركيبية في البيئة،

وإن يقر بعدم المساواة في مشاركة البلدان النامية في البحث والتطوير والتقييم في مجال البيولوجيا التركيبية وأهمية معالجة الآثار،

وإن يلاحظ عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المتعدد التخصصات المعني بالبيولوجيا التركيبية لدعم عملية المسح الأفقي الواسع والمنتظم، والرصد والتقييم ونتائج المسح الأفقي الواسع والمنتظم والرصد والتقييم لأحدث التطورات التكنولوجية في مجال البيولوجيا التركيبية،³

1- يشدد على الحاجة الملحة إلى بناء القدرات وتميئتها، والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في مجال البيولوجيا التركيبية، وخاصة بالنسبة للأطراف من البلدان النامية، لتحقيق غايات وأهداف إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛⁴

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

² المرجع نفسه، المجلد 1760، الرقم 30619.

³ CBD/SBSTTA/26/4، المرفقات الأول والثاني والثالث والرابع.

⁴ المقرر 4/15، المرفق.

2- يحث الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، على تقديم الدعم المالي والتقني لمبادرات بناء القدرات والتنمية ونقل التكنولوجيا في الأطراف من البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك لأغراض البحث والتطوير والتقييم في مجال البيولوجيا التركيبية؛

3- يدعو الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين إلى تيسير التعاون الدولي الواسع النطاق، ونقل التكنولوجيا، وتبادل المعرفة، وبناء القدرات وتنميتها فيما يتعلق بالبيولوجيا التركيبية، مع مراعاة احتياجات الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب؛

4- يشجع الأطراف على تقاسم احتياجاتها وأولوياتها فيما يتعلق بالبيولوجيا التركيبية في سياق الإطار، بما في ذلك من خلال مراكز الدعم الإقليمية ودون الإقليمية لآلية التعاون التقني والعلمي؛

5- يقرر وضع خطة عمل مواضيعية لدعم بناء القدرات وتنميتها، والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في سياق البيولوجيا التركيبية، بناء على احتياجات وأولويات الأطراف، وخاصة للأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لتنفيذ الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي والإطار، بما يتماشى مع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنميتها،⁵ وفي الوقت نفسه تجنب الازدواجية مع الخطط والاستراتيجيات القائمة بموجب الاتفاقية وبروتوكولها،⁶ مع مراعاة:

(أ) الاحتياجات المحددة للأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تعتبر مكملة لخطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة، على النحو المحدد في المعلومات التي قدمتها بناء على الطلب الوارد في الفقرة 7؛

(ب) تحديد المجالات التي تتطلب بناء القدرات وتنميتها والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة من أجل البحث والتطوير والتقييم في مجال البيولوجيا التركيبية؛

(ج) استراتيجيات لتيسير المشاركة المنصفة للأطراف من البلدان النامية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والشباب، والأوساط الأكاديمية، وقطاع الأعمال والمؤسسات ذات الصلة في البحث والتطوير في مجال البيولوجيا التركيبية؛

(د) استراتيجيات من أجل الترويج للتقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن البيولوجيا التركيبية، بما يتماشى مع المادتين 16 و19 من الاتفاقية والإطار؛

(هـ) آليات لنقل التكنولوجيا، وتبادل المعرفة والتعاون التقني والعلمي الدولي لتعزيز الابتكار، بما يتماشى مع المادتين 16 و18 من الاتفاقية والإطار؛

6- ينشئ فريقاً جديداً مخصصاً من الخبراء التقنيين معنياً بالبيولوجيا التركيبية، وفقاً للاختصاصات الواردة في مرفق هذا المقرر؛

7- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والشباب، والأوساط الأكاديمية، ومؤسسات البحوث، وقطاع الأعمال والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن خبراتها واحتياجاتها وأولوياتها فيما يتعلق بما يلي: (أ) البيولوجيا التركيبية لدعم إعداد خطة العمل المواضيعية المشار إليها في

⁵ المقرر 8/15، المرفق الأول.

⁶ على وجه الخصوص خطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (المقرر CP-10/4، المرفق).

الفقرة 5؛ (ب) العمليات والمبادرات الأخرى ذات الصلة بشأن بناء القدرات وتنميتها والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة المتعلقة بالبيولوجيا التركيبية؛

8- يدعو أيضا الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والشباب، والأوساط الأكاديمية، ومؤسسات البحوث، وقطاع الأعمال والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن مجالات الأولوية الخاصة بها والمتعلقة بالبيولوجيا التركيبية، بما في ذلك أحدث التطورات التكنولوجية، ذات الصلة بالأهداف الثلاثة للاتفاقية والإطار، بهدف إرشاد عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية المعروض في الفقرة 3 من مرفق هذا المقرر؛

9- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، رهنا بتوافر الموارد، بما يلي:

(أ) إعداد مشروع خطة عمل مواضيعية لدعم بناء القدرات وتنميتها والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في سياق البيولوجيا التركيبية، على النحو المشار إليه في الفقرة 5؛

(ب) التكليف بإجراء دراسة علمية مستقلة تجمع وتوجز الدراسات العلمية القائمة، واحتياجات وأولويات تمويل البحوث العامة والتنمية، فضلا عن خرائط طريق بحثية بشأن تطبيقات البيولوجيا التركيبية ذات الصلة بتحقيق الإطار، وخاصة أهدافه 4، و6، و7، و8، و10، و13 و17؛

(ج) توليف المعلومات التي تم تقاسمها وفقا للفقرات 7، و8، و9 (و)؛

(د) تقديم مشروع خطة العمل المواضيعية لاستعراض الأقران قبل الاجتماع الثامن والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛

(هـ) إنشاء قسم مخصص في آلية غرفة تبادل المعلومات للترويج لخطة العمل المواضيعية ونتائج فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية، ولتيسير تبادل المعرفة في سياق البيولوجيا التركيبية؛

(و) عقد مناقشات عبر الإنترنت للمنتدى الإلكتروني المفتوح العضوية المعني بالبيولوجيا التركيبية لدعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية؛

(ز) عقد اجتماعات لفريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية، على أن يُعقد اجتماع منها بالحضور الشخصي؛

(ح) دعم المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في العمل المتعلق بالبيولوجيا التركيبية الذي يتم الاضطلاع به بموجب الاتفاقية، وفقا للمقرر [40/10](#) المؤرخ 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010؛

(ط) دعم مشاركة النساء، والشباب، والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث بشكل أكبر في العمل المتعلق بالبيولوجيا التركيبية الذي يتم الاضطلاع به بموجب الاتفاقية؛

(ي) تيسير أنشطة بناء القدرات في مجال البيولوجيا التركيبية؛

10- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنتظر في اجتماعها الثامن والعشرين في مشروع خطة العمل المواضيعية ونتائج عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية، ويطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تستعرض في أحد اجتماعاتها جوانب التنفيذ الخاصة بخطة العمل المواضيعية، بغية تقديم مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر.

المرفق

اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية

- 1- ينعقد فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية امتثالاً للقسم حاء من طريقة التشغيل الموحدة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،⁷
- 2- وتطبق إجراءات تجنب أو إدارة تضارب المصالح في أفرقة الخبراء المنصوص عليها في مرفق المقرر 33/14 المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 على فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية.
- 3- ويقوم فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية بما يلي:
 - (أ) استعراض وتوليف التجميعات المشار إليها في الفقرة الفرعية 9 (ج) من هذا المقرر، والدراسة العلمية المشار إليها في الفقرة الفرعية 9 (ب)، مع مراعاة مشروع خطة العمل المواضيعية وغيرها من المعلومات التقنية القائمة ذات الصلة؛
 - (ب) البناء على العمل ذي الصلة المضطلع به سابقاً بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي⁸ وبروتوكولها؛
 - (ج) تحديد المنافع الحالية والمحتملة للبيولوجيا التركيبية فيما يتعلق بالأهداف الثلاثة للاتفاقية وتنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي⁹؛
 - (د) تحديد الآثار الإيجابية المحتملة لأحدث التطورات التكنولوجية في مجال البيولوجيا التركيبية فيما يتصل بالأهداف الثلاثة للاتفاقية وتنفيذ الإطار؛
 - (هـ) تحديد الآثار السلبية المحتملة لأحدث التطورات التكنولوجية في مجال البيولوجيا التركيبية فيما يتصل بالأهداف الثلاثة للاتفاقية وتنفيذ الإطار؛
 - (و) تقديم المشورة بشأن كيفية مراعاة بناء القدرات وتميئتها، والحصول على التكنولوجيا ونقلها وتبادل المعرفة في مجال البيولوجيا التركيبية فيما يتصل بمشروع خطة العمل المواضيعية، في ضوء التطورات المستقبلية في مجال البيولوجيا التركيبية وتنفيذ أهداف الاتفاقيات والإطار؛
 - (ز) إعداد تقرير عن أعماله لتتظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثامن والعشرين.

⁷ المقرر 10/8، المرفق الثالث.

⁸ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

⁹ المقرر 4/15، المرفق.